



أثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة

(دراسة تطبيقية على البنوك الإسلامية العاملة في الأردن)

محمد أحمد صبحي "عياض عواد"

دكتوراه مصارف إسلامية، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن
البريد الإلكتروني: 6190504029@std.wise.edu.jo

أ.د. ياسر عبدالكريم الحوراني

جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن

المخلص

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، والقرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الائتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، حيث تكون مجتمع الدراسة من البنوك الإسلامية العاملة في الاردن، وتكونت عينة الدراسة من هيئة الرقابة الشرعية ودائرة الرقابة الشرعية والامتثال الشرعي ولجان مجلس الإدارة في كل بنك، والمتمثلة في (لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الائتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت)، وتم توزيع استبانات على عينة الدراسة والبالغ عددها (200) استبانة، وتم استرداد (179) استبانة، كان جميعها صالحة للتحليل الاحصائي، وتم استخدام برمجية (SPSS) لتحليل البيانات، وكانت أهم النتائج التي تم التوصل إليها، وجود أثر دال إحصائياً لمحددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الائتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، وأوصت الدراسة بضرورة زيادة الافصاحات حول تعزيز الشفافية التي تتعلق بالقرارات الشرعية، بما في ذلك نشر تقارير سنوية تفصيلية عن أنشطة هيئة الرقابة الشرعية

الكلمات الإفتتاحية: الرقابة الشرعية، محددات حاكمية الرقابة الشرعية، استقلالية لجان مجلس الادارة، البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.



The Impact of Determinants of Sharia oversight Governance on the Independence of Board Committees (An applied study on Islamic banks operating in Jordan)

Mohamed Ahmed Sobhi “Ayal Awad”

PhD in Islamic Banking, International Islamic Sciences University, Jordan

Email: 6190504029@std.wise.edu.jo

Prof. Dr. Yasser Abdul Karim Al-Hourani

International Islamic Sciences University, Jordan

ABSTRACT

The study aimed to identify the impact of the determinants of Sharia oversight governance, represented by (membership conditions, commitment, independence, and Sharia decisions) on the independence of board committees (independence of the audit committee, independence of the risk management committee, independence of the credit facilities committee, independence of the nominations and remuneration committee) in banks. Islamic banks operating in Jordan, and to achieve the objectives of the study, the descriptive analytical approach was used, where the study population consisted of Islamic banks operating in Jordan, and the study sample consisted of the Sharia Supervisory Board, the Sharia Supervision and Sharia Compliance Department, and the Board of Directors committees in each bank, which are (the Audit Committee, The Risk Management Committee, the Credit Facilities Committee, and the Nominations and Rewards Committee). Questionnaires were distributed to the study sample, which numbered (200), and (179) questionnaires were retrieved, all of which were valid for statistical analysis. SPSS software was used to analyze the data, and it was the most important. The results that were reached were that there was a statistically significant effect of the determinants of Sharia oversight governance, represented by (membership conditions, commitment, independence, and Sharia decisions) on the independence of the Board of Directors committees (independence of the audit committee, independence of the risk management committee, independence of the credit facilities committee, and independence of the nominations committee). and rewards) in Islamic banks operating in Jordan. The study recommended the need to increase disclosures about enhancing transparency related to Sharia decisions, including publishing detailed annual reports on the activities of the Sharia Supervisory Board.

Keyword: Sharia oversight, determinants of Sharia oversight governance, independence of board committees, Islamic banks operating in Jordan.



1-1 المقدمة

تعد الحاكمية أحد أبرز المبادئ الدولية المتعلقة بالقواعد والممارسات التي تنظم إدارة المنظمات (معمر، 2021)، حيث تشير الحاكمية إلى نظام شامل من الممارسات والإجراءات التي تهدف إلى إدارة فعّالة للمنظمات، وتضمن تنظيم عملياتها وضبطها، وتسعى الحاكمية أيضاً إلى تحقيق التوافق بين أهداف المنظمة الاقتصادية والاجتماعية مع مصالح المجتمع، وتنظيم العلاقات بين الإدارة وجميع الأطراف المعنية، مع متابعة وتقييم الأداء على كافة المستويات لضمان تحقيق الفوائد لجميع الأطراف المعنية (Sasaki, & Yonezawa, 2015).

ونتيجةً لتزايد الاهتمام بحاكمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتبسيط الضوء على دورها الفعّال في العمليات الرقابية والإشرافية، أصبح من الضروري مراعاة العديد من الأسس والمبادئ المتعلقة بحاكمية الرقابة الشرعية. وذلك لضمان إجراء المعاملات المصرفية بشكل صحيح ومتوافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية، مع الاعتماد على دليل ملموس يؤكد على ضرورة الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في ممارسة الأنشطة والعمليات المصرفية (الرشيدي، 2020).

ولعل من أبرز هذه المرتكزات هو وجود هيئة رقابة شرعية تتألف من مختصين في الفقه الإسلامي، وتُعهد إليها مهام متابعة ومراجعة الأعمال المصرفية بهدف ضمان توافق المعاملات مع الشريعة وخلوها من المحظورات الشرعية (العازمي وآخرون، 2020) حيث أن قرارات الهيئة وتوجهاتها تعكس الالتزام بشرعية المعاملات والمنتجات والخدمات المالية، وتعد بمثابة خط الدفاع الأول عن أصحاب المصالح لضمان الامتثال لأحكام الشريعة بأفضل شكل ممكن (معمر وصليحة، 2021).

يمثل مجلس الإدارة إحدى الآليات الرئيسية للحاكمية المؤسسية في كافة المنظمات، حيث يتحمل المسؤولية الأولى عن تنفيذ وتطبيق قواعد ومبادئ وممارسات الحاكمية، بصفته السلطة العليا المكلفة بمتابعة سير العمل، توجيهه، الإشراف عليه، ومراقبة مدى توافقه مع الخطط والأهداف المحددة، لضمان تحقيق النتائج المطلوبة. ولضمان فعالية وكفاءة أداء المجلس، قامت التشريعات المتعلقة بالمؤسسات المالية بإنشاء عدة لجان منبثقة عن مجلس الإدارة، تهدف إلى دعم عمل المجلس من خلال توزيع بعض المهام والوظائف عليه وفقاً لاختصاصاتها. من بين أهم هذه اللجان: لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الائتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت (عمار، 2020).

ولضمان أن تتمكن هذه اللجان من أداء مهامها بكفاءة وفعالية، من الضروري أن تتمتع بعدة صفات أساسية، وأبرزها الاستقلالية. فاستقلالية لجان مجلس الإدارة تُعد عاملاً حاسماً في تعزيز فعاليتها الرقابية والإشرافية والتوجيهية، كما تسهم في تقليل تدخلات الإدارة في عملها، مما يمكنها من أداء مهامها بأفضل طريقة ممكنة، وبالتالي ينعكس ذلك إيجاباً على جودة أداء مجلس الإدارة ككل (كريشان، 2016). وبالتالي استهدفت الدراسة تبسيط الضوء على أثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية في تعزيز استقلالية لجان مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن.

1-2 مشكلة الدراسة وأسئلتها

على الرغم من الإثباتات والدلائل التي قدمتها المصارف الإسلامية في قدرتها وكفاءتها على مواجهة التحديات والتغلب على المعضلات المحيطة بها، فإنها، مثل غيرها من المنظمات، قد تتعرض للعديد من الأزمات، ويُعتبر الخلل والقصور في تطبيق الحاكمية من أبرز العوامل التي تؤثر سلباً على أنشطتها وعملياتها المصرفية، وكذلك على تحقيق أهدافها والوفاء بمسؤولياتها، ولهذا السبب، أصبح من الضروري تحقيق التطبيق الأمثل لاستقلالية لجان مجلس الإدارة، لضمان تمكينها من أداء مهامها على أكمل وجه، ومن منطلق أهمية حاكمية الرقابة الشرعية، التي تُعد عنصراً حيوياً ومحوراً رئيسياً في تشكيل وتأسيس المصارف الإسلامية، كان لا بد من دراسة التحديات الرئيسية التي تواجه هذه الحاكمية وأثرها على استقلالية لجان مجلس الإدارة.

وبالتالي فإن مشكلة الدراسة تتلخص في محاولة الإجابة عن السؤال الآتي: ما هو أثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، والقرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة إدارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الائتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟ ويتفرع من هذا السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:



السؤال الأول: ما أثر شروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟
السؤال الثاني: ما أثر الالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟
السؤال الثالث: ما أثر استقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟
السؤال الرابع: ما أثر القرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن؟

3-1 أهداف الدراسة

تهدف الدراسة بشكل رئيس إلى التعرف على أثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، والقرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن. ويتفرع من هذا الهدف الأهداف الفرعية الآتية:

- 1- التعرف إلى أثر شروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.
- 2- توضيح أثر الالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.
- 3- بيان أثر استقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.
- 4- التعرف إلى أثر القرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

4-1 أهمية الدراسة

تبرز أهمية هذه الدراسة نظراً لندرة الأبحاث التي تناولت محددات حاكمية الرقابة الشرعية وأثرها على استقلالية لجان مجلس الإدارة، كما تكمن أهميتها في تسليط الضوء على القطاع المصرفي، ممثلاً في المصارف الإسلامية الأردنية، والذي يعد من أهم القطاعات الاقتصادية في الدولة وأحد الركائز الأساسية لدعم التنمية الاقتصادية فيها.

كما وتبرز أهمية الدراسة في تناولها لموضوع محددات حاكمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية، حيث تعد حاكمية الرقابة الشرعية أحد العوامل الرئيسية التي تساهم في تعزيز الدور الاقتصادي والاجتماعي للمصارف الإسلامية، من خلال المساعدة في الحفاظ على سلامة العمليات المصرفية، وحماية حقوق أصحاب المصالح، والامتثال لمتطلبات وقواعد الشريعة الإسلامية، وبالتالي، فإن دراسة محددات حاكمية الرقابة الشرعية تساهم في تنبيه المعنيين في المؤسسات المالية الإسلامية إلى أهم التحديات والعقبات التي قد تعوق تحقيق الأهداف المرجوة من هذه الحاكمية في المصارف الإسلامية.

كما تتجلى أهميتها العملية في التأكيد على أهمية تحقيق استقلالية لجان مجلس الإدارة، حيث أن توفر هذه الاستقلالية ينعكس إيجابياً على كفاءة وفعالية الدور الإشرافي والرقابي لهذه اللجان في المصارف الإسلامية، مما يؤدي إلى تحسين جودة أداء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى ذلك فإن الاستقلالية تعد من العوامل الأساسية التي تساهم في دعم المصارف الإسلامية للحفاظ على السلامة المصرفية، وحماية حقوق أصحاب المصالح، والالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية، وعليه فإن دراسة محددات حاكمية الرقابة الشرعية من شأنها توجيه انتباه أصحاب العلاقة في المؤسسات المالية الإسلامية إلى القضايا الرئيسية التي تؤثر على جانب الاستقلالية، وهو الموضوع الذي تتناوله هذه الدراسة.

5-1 فرضيات الدراسة

الفرضية الرئيسية H_0 : لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية عند مستوى دلالة $(\alpha \leq 0.05)$ لمحددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلةً في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس



الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة ادارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

ويتفرع من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية الآتية:


H0₁: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لشروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

H0₂: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للالتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

H0₃: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

H0₄: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للقرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.

6-1 أنموذج الدراسة



الشكل (1): أنموذج الدراسة

6-1 حدود الدراسة

الحدود المكانية: تمت هذه الدراسة على المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، وهي: البنك العربي الإسلامي الدولي، البنك الإسلامي الأردني، بنك صفوة الإسلامي، ومصرف الراجحي.

الحدود البشرية: استهدفت هذه الدراسة الأفراد العاملين في هيئة الرقابة الشرعية ودائرة الرقابة الشرعية والامتثال الشرعي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، بالإضافة إلى لجان مجلس الإدارة في كل بنك، والمتمثلة في (لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الإنتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت).



الحدود العلمية: بحثت هذه الدراسة في أثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن.

2- الاطار النظري والدراسات السابقة

1-2 محددات حاكمية الرقابة الشرعية

وجود اختلاف في الفتاوى الصادرة عن هيئات الفتوى والرقابة الشرعية للمؤسسات المالية بشكل عاملاً يضعف الثقة في شرعية معاملاتها وأنشطتها. هذا الاختلاف يعد تحدياً لقدرة الحوكمة على مراقبة تلك الأنشطة من الناحية الشرعية، حيث يمكن أن يحدث عقبات في تنفيذ حوكمة فعّالة ومقنعة لهذه المؤسسات بسبب التفاوت في المعايير المستخدمة لتقييم الأدلة الشرعية (العاني، 2015). ومن أهم محددات حاكمية الرقابة الشرعية، كما يلي:

أولاً شروط العضوية: ففي البنوك الإسلامية تتضمن تشكيل هيئات من العلماء في الشريعة المتخصصين في فقه المعاملات، بالإضافة إلى خبراء في الاقتصاد والمصرفية والقانون. تتبع هذه الهيئات أساليب متنوعة لتحديد شروط العضوية، مما يسمح بمشاركة أعضاء غير فقهاء ولكنهم متخصصون في مجال المؤسسات المالية الإسلامية. هذا التنوع يعزز التمازج بين الثقافات الشرعية والمصرفية، ويسهم في إيجاد اجتهادات متكاملة للمعاملات المالية المعاصرة، التي تتطلب معرفة واسعة بفقهاء الواقع والأحكام الشرعية المناسبة. دراسات سابقة أظهرت أن أعضاء الهيئات الشرعية يتمتعون بتخصصات متنوعة، حيث يجمع بعضهم بين الشريعة والقانون والاقتصاد، مما يعزز دورهم في تعزيز الحكم المؤسسي الإسلامي في البنوك (بكر، 2001).

سابقاً، كانت هيئات الرقابة الشرعية تتألف من علماء الشريعة الإسلامية بناءً على شهرتهم وثقة الناس بهم، دون التركيز على التخصص في فقه المعاملات والعلوم المساعدة الأصولية والفرعية، وما زال البعض يلتزم بهذا النهج، إلا أن التجارب أظهرت بوضوح ضرورة تفضيل أولئك الذين يتمتعون بالاختصاص في فقه المعاملات، مع إمامهم بالعمل المصرفي. فالفتوى تتطلب معرفة دقيقة بالأحكام الشرعية وفقه الواقع، مما أدى إلى الحاجة الملحة لوجود شروط لعضوية أعضاء الهيئات الشرعية، يمتلكون تخصصات قانونية أو اقتصادية، بالإضافة إلى إمامهم الوافي بالشريعة الإسلامية، حيث أن هذا التنوع في التخصصات يسهم في تكامل العلم الشرعي مع فقه الواقع في سياقات المؤسسات المالية (عبدالله، 2000).

عند تعيين هيئة الرقابة الشرعية، توجد عدة ضوابط يجب أن تتوافر لدى كل مؤسسة. يتولى المساهمون مسؤولية تعيين الهيئة الشرعية من خلال الاجتماعات السنوية للجمعية العمومية، بناءً على توصيات مجلس الإدارة ومراعاة كاملة للقوانين والأنظمة التي تنظم عمل الجمعية. يحق للمساهمين تفويض مجلس الإدارة بتجديد المكافآت لهيئة الرقابة الشرعية، ويتطلب ذلك الاتفاق بين الطرفين على شروط العلاقة، مع توثيق وتأكيد قبول الهيئة للتعيين في خطاب تعيين مكتوب (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، 2000)، لذلك يجب أن يشمل خطاب تعيين هيئة الرقابة الشرعية إشارة تعكس التزام المؤسسة بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، كما يجوز للهيئة أن تعين مراقباً أو أكثر من بين أعضائها أو خارجهم لمساعدتها في أداء مهامها، حيث أن الشروط الأساسية لأعضاء الهيئة الشرعية تتضمن الاستقلالية، المركزية، الأهلية، الجماعة، القدرة على التوازن بين السرية والشفافية، التناسق، والتفرغ للأمانة (لقاضي، 2018).

ثانياً الاستقلالية: الاستقلالية في مجال مراجعة الحسابات ترتبط بشكل وثيق بتقديم علم مراجعة الحسابات، حيث أصبحت أحد المتطلبات الأساسية الضرورية في عمليات المراجعة الخارجية. تعرّف المجلس الدولي لمعايير المراجعة الاستقلالية على أنها "السلوك المحايد للمراجع الخارجي الذي يهدف إلى القضاء على أي تأثيرات قد تؤدي إلى التحيز في الرأي." (International Auditing and Assurance Standards Board, 2015).

يعرّف مجلس ممارسات التدقيق الاستقلالية كحالة ذهنية تعكس تخلص المراجع الخارجي من تأثيرات السلطة، والمصالح الخاصة، والانطباعات المسبقة على عمله (The auditing practices board, 2006). بينما تعرف الاستقلالية بمدى إصدار أحكام وفتاوى شرعية بشكل مستقل وفقاً للضوابط الاجتهادية الفقهية، شريطة أن يكون الإفتاء دون التأثير بأي توجه أو محاباة (أحمين، 2009)، وبالتالي إن استقلال هيئات الرقابة الشرعية يعني



قدرتها على إصدار الفتاوى وتبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بأنشطة المصارف الإسلامية، دون أي تدخل أو ضغوط أو تأثيرات خارجية (البدارين و عماد، 2019).

ثالثاً الإلزام: ويشير إلى قدرة هيئة الرقابة الشرعية على فرض تنفيذ الفتاوى والقرارات التي تصدر عنها على المؤسسات المالية، حيث يتوقف مدى هذا الإلزام على مكانة الرقابة الشرعية في هيكلية المؤسسة المالية وعلى كفاءة تنفيذ القرارات داخل البنك، ويعتمد الأمر أيضاً على تمسك أعضاء الرقابة بأرائهم وقدرتهم على فرضها على الإدارة، وعلى الرغم من أن الرقابة الشرعية قد تكون مؤسسياً في أعلى مستويات التنظيم، إلا أنه إذا كانت الإدارة تتحكم بشكل كامل في تنفيذ قراراتها، فإن استقلاليتها وإلزاميتها قد تضحلان، فمن الجوانب الأساسية لإعطاء الرقابة الشرعية أولوية وحققها في إصدار الفتاوى والتوجيهات والمراجعة والتصحيح هو أن تكون قراراتها ملزمة للبنك، إذ تعد الفتوى الشرعية التي تصدر عنها حكماً شرعياً يجب الالتزام به شرعاً (العليات، 2006).

وعلى الرغم من أن النظام التأسيسي لبعض البنوك الإسلامية لم يحدد بوضوح أن قرارات الرقابة الشرعية يجب أن تكون ملزمة، إلا أنها أصبحت عملاً معمولاً به يجب أن تلتزم به إدارات البنوك (محمد، 2004)، فمعظم البنوك الإسلامية تولي أهمية كبيرة لمراجعة الرقابة الشرعية للعقود من الناحية الشرعية وضبطها بما يتوافق مع أحكام الشريعة، وتلتزم بالتوجيهات والقرارات الصادرة عن الرقابة الشرعية، حيث يستند الإلزام بفتاوى وقرارات هيئات الرقابة الشرعية إلى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تعد هذه الفتاوى والقرارات بياناً لأحكام الشريعة وتكون ملزمة للأفراد والمؤسسات عموماً. وتنص نظم الأساس للمؤسسات المالية الإسلامية على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يجعلها ملزمة تطبيقياً للمؤسسات المالية الإسلامية (الزيادات، 2011).

تعتبر أساليب الرقابة الشرعية حاسمة في تحديد الإطار العام للخطط التنظيمية والآليات التي تُستخدم في عمليات التدقيق، مما يعزز من قدرة إدارة المؤسسة على اتخاذ القرارات لحماية أصولها ومواجهة التحديات والمخاطر المتنوعة، وعلى الرغم من أن مفهوم الرقابة في المؤسسات المالية، سواء كانت تقليدية أو إسلامية، لا يختلف كثيراً في أهدافه العامة، إلا أن الرقابة الشرعية تتميز بالخصوصية التي تنبع من طبيعة المعاملات التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، فهذه المعاملات تختلف في طبيعتها ومعطياتها عن تلك السائدة في المؤسسات المصرفية التقليدية، وبالتالي لا شك أن هذه الطبيعة الخاصة للتمويل الإسلامي تثير تحديات مختلفة تتطلب وضع نظام رقابي قوي يأخذ بعين الاعتبار هذه المخاطر، خاصة في النموذج المصرفي المزدوج الذي يجمع بين الخدمات المصرفية التقليدية والمصرفية الإسلامية، لذا يتطلب تأمين الأطر التنظيمية المناسبة التي تتناسب مع طبيعة أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، والتي تتضمن الرقابة الشرعية كعنصر أساسي لضمان التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية والمحافظة على مبادئها (الهاسل، 2013).

الرقابة المصرفية داخل النظام المصرفي الإسلامي تسهم بشكل كبير في تحقيق استقرار اقتصادي أفضل، وتحسين إدارة المخاطر، وتقليل تكاليف رأس المال، وهذا بدوره يعزز النمو الاقتصادي ويعزز الشرعية والمصداقية في الأنشطة المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية، وبفضل وجود هيئات الفتوى والرقابة الشرعية لتلك البنوك، يزداد الثقة لدى العملاء مما يؤدي إلى زيادة الإقبال على الودائع في هذه المصارف (الصالحين، دت).

رابعا القرارات الشرعية: يجب أن تستند إلى الأصول الشرعية المعتمدة، وتتطلب دراسة دقيقة للنصوص الدينية والفقهية ذات الصلة، بالإضافة إلى معرفة عميقة بالسياق الاجتماعي والثقافي والقانوني المحيط بالمسألة، حيث يجب أن تكون مدعومة بأدلة قوية تتوافق مع المقاصد الشرعية ومبادئها العامة، حيث تُعتبر غير مقبولة وغير ملزمة إذا لم تتوفر فيها تلك الضوابط الشرعية، ويترتب على إصدار مثل هذه القرارات مسؤولية شرعية على من أصدرها، مع التأكيد على ضرورة الاستناد إلى الأدلة الرئيسية لأحكام الشريعة: الكتاب والسنة والإجماع، دون التعدي إلى أدلة أخرى، حيث يستند العلم الشرعي إلى هذه المصادر الرئيسية لتأصيل المصالح والأحكام في الشريعة الإسلامية (ابن القيم، 1432هـ). ومن شروط القرارات الشرعية ما يلي:

- **إعتماد القرارات على الأدلة الشرعية:** يجب على المفتي أن ينظر في الأدلة المعتمدة والرئيسة في الشريعة، وهي الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة والإجماع الشرعي، كأساس لإصدار الفتاوى والأحكام، وينبغي للمفتي أن يستند إلى هذه الأدلة ولا يتجاوزها للنظر في أدلة أخرى، إذ يقوم العلم الشرعي على هذه المصادر الأساسية لتفسير المصالح وإصدار الأحكام الشرعية (ابن القيم، 1432هـ).



- **تحقيق المفاهيم الشرعية:** الشريعة الإسلامية وُضعت لتحقيق مصالح الناس في حياتهم وللحفاظ على الضروريات الخمسة: الدين والنفوس والعقل والنسل والمال، حيث خلق الله الإنسان بهدف محدد وغاية معينة، والفتوى تأتي لتحقيق تلك الأهداف والمقاصد، لذا يحتاج المفتي أو متخذ القرار إلى فهم عميق لتلك المقاصد الشرعية وإلى استنباطها بناءً على فهمه الشامل لها، وينبغي له أن يأخذ في الاعتبار معاني النصوص الشرعية والأحكام، وأن يراعي المصالح الشرعية، ويسعى لجلب النفع وتجنب المضرّة، كما ينبغي أن يكون حريصاً على تحقيق المصلحة العامة والفردية للناس، وأن يأخذ بنظر الاعتبار الظروف والتغيرات التي تحدث في المجتمع. (الشاطبي، 2001).

- **مراعاة مآلات الأفعال في الفتوى:** إن أفعال المكلفين ترتبط جميعها بتحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة، لذا ينبغي للشريعة الإسلامية أن تحقق هذه المصالح في الأمور العاجلة والأجلّة على حد سواء، لذلك يجب على المفتي ومتخذ القرار أن يأخذ في الاعتبار تلك المصالح في المآلات والعواقب لأفعال المكلفين، وينبغي له أن يراعي تحقيق تلك المقاصد في تصريحاته الفقهية، مع التأكيد على أهمية النظر إلى المآلات وفقاً لمراد الشارع ومقاصده، فالعلماء جميعاً متفقون على أهمية اعتبار المآلات في الفقه الإسلامي، وعلى المفتي أن يسعى جاهداً نحو تحقيق المصالح وتجنب المضار في المآلات والعواقب لأفعال المكلفين، من خلال توجيههم نحو الخير والصالح والابتعاد عن المنكر والمضار (الحسين، 2010).

- **التثبت في قرارات ويتأني في إصدارها:** المفتي يجب أن يكون حذراً ومتأنياً في إصدار الفتوى، وأن لا يتسرع في ذلك، وينبغي عليه أن يتثبت ويبدل جهوداً كبيرة لاستدلاله على قوله، بالاعتماد على الدقة والصحة في الاستدلال والبحث والدراسة، فالعلماء السابقون كانوا يخشون في إصدار الفتوى بسبب الصعوبات الكبيرة التي تواجههم في هذا الأمر، ومن المهم أن يكون المفتي على استعداد لتصحيح الأخطاء في حال وجودها، وأن يبذل جهوداً مستمرة للتأكد من صحة المصادر والأدلة التي يعتمد عليها في فتواه، إذ يمكن أن يحدث خطأ في هذه العملية، ومن الضروري أن يكون المفتي مستعداً لتقديم التصحيحات اللازمة بناءً على الدراسة والتأكد المستمر (ابن تيمية، 1987).

- **واقعية الفتوى وتوقعها:** من ضوابط اتخاذ القرارات الشرعية أن تكون مرتبطة بالأمور الواقعية والمتوقعة، وأن يتعلق اتخاذ القرار بالمسائل والأحداث الحقيقية التي تؤثر في حياة الناس واحتياجاتهم. يجب على المفتي أن يركز في فتواه على الأمور المحتملة حدوثها في الواقع، وأن يكون على دراية دائمة بالتطورات في الواقع والمشكلات التي يواجهها الناس، بالتالي يتطلب منه أن يكون قادراً على تطبيق النصوص الشرعية على تلك المشكلات وتقديم الإجابات الفقهية المناسبة لها، ويجب أن يأخذ المفتي بعين الاعتبار تغيرات الواقع وأحوال الناس، وأن يعمل على تطوير فتواه وتحديثها بما يتوافق مع هذه التغيرات، لضمان استجابته لاحتياجات الناس بطريقة تتماشى مع مقاصد الشريعة ومبادئها العامة. (الفروخ، 2017).

- **وضوح القرارات الشرعية وسلامتها وملامتها:** ينبغي أن تكون الفتوى واضحة ومفهومة بأسلوب مبسط، حتى يستطيع المستفتي فهمها وتطبيقها بسهولة، ويجب على المفتي أن يحرص على استخدام مصطلحات دقيقة وواضحة، وتجنب استعمال المصطلحات المبهمة أو الغامضة التي قد تعسر على المستفتي فهمها وتطبيقها، ويجب أن يكون الحكم في الفتوى واضحاً بحيث يمكن للمستفتي فهمه وتطبيقه بسهولة، بالإضافة إلى ذلك ينبغي على المفتي أن يأخذ في اعتباره قدرة الناس وفهمهم، حتى لا يؤدي حكم الفتوى إلى تعقيد المشكلات أو تعريضها للخطر، ويجب عليه مراعاة تنوع المدارك والثقافات للناس، حيث تختلف قدراتهم واستجاباتهم للفتاوى، ويجب عليه أن يتفاعل مع تلك التفاوتات وفهم الناس، لضمان أن تكون الفتوى مناسبة لعقولهم وفهمهم، مع الحفاظ على تحقيق المقاصد الشرعية في جميع الأحوال. (ابن تيمية، 1987).

- **عدم اتخاذ الرخص في الفتوى منهجاً لطلب الأهلون:** على المفتي أن يتجنب الاعتماد الدائم على الرخص في فتاويه، بل يجب أن يلتزم بالنظر والاستدلال الصحيح. ينبغي له أن يأخذ في الاعتبار أن استخدام الرخص يتطلب عدم وجود ممتنع حقيقي متفق عليه بين الفقهاء، وأنه يجب أن لا يؤدي إلى اختلاف الحكم في واقعيتين مماثلتين، وهذا ما يعرف بالتلفيق الممنوع. عليه أن لا يتجاوز الضوابط الشرعية ولا يلجأ إلى الحيل الممنوعة شرعاً، لأن ذلك قد يؤدي إلى تفلت من المقاصد الشرعية، وينبغي على المفتي أن يحرص على التوازن بين الحكم الصارم والرخصة المشروعة، وأن يستخدم الرخص بحكمة وفقاً للضوابط الشرعية، مع الحفاظ على استقامة المقاصد الشرعية وعدم التلاعب بها. كما ينبغي أن يتبع المفتي منهجاً علمياً محدداً في إصدار الفتاوى في البنوك



الإسلامية، يلتزم به الفقهاء والخبراء المختصون في هذا المجال، لضمان الاستقامة والدقة في تقديم الفتاوى المناسبة والمتفق عليها شرعاً. (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2002).

2-2 استقلالية لجان مجلس الإدارة

مجلس الإدارة يُعتبر هيئة تمثيلية لأصحاب الأموال في المؤسسات، وذلك لحماية حقوقهم وضمان تشغيل أموالهم بطريقة تحقق تعظيم الفوائد (البحراوي، 2021). ويعرف أيضاً مجلس الإدارة هو هيئة تتكون من مجموعة من الأعضاء، سواء كانوا منتخبيين من قبل المساهمين أو تعيينهم من قبل الجهات المختصة. يتولى أعضاء مجلس الإدارة الإشراف بشكل مشترك على أنشطة الشركة أو المؤسسة، ويعملون على تحقيق أهدافها ومصالح المساهمين أو أصحاب الأموال من خلال اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية والمالية والتشريعية اللازمة (الاسداوي، 2021). وعرفت أبو فارة (2022) بأنها المجموعة التي يعمل أعضاؤها نيابةً عن المساهمين في الإشراف على أداء إدارة الشركة. يتولى أعضاء المجلس الإداري توجيه الشركة واتخاذ القرارات الاستراتيجية والمالية والتشريعية اللازمة لضمان تحقيق الأهداف التي حددها المساهمون.

ويرى الباحث أنه يمكن تعريف مجلس الإدارة بأنه مجموعة من أعضاء الإدارة العليا الذين يتولون المسؤولية العليا في النظام الإداري للشركة أو البنك، حيث يعتبر المجلس الأعلى في النظام الإداري الداخلي، حيث يقوم بالإشراف والرقابة على أعمال البنك أو الشركة، ويتخذ القرارات الحاسمة بما يخدم مصالح المساهمين ويحقق أهداف المؤسسة.

أما استقلالية مجلس الإدارة والتي تُعتبر من الخصائص الأساسية له، حيث يُنظر إليه كمرکز للسيطرة النهائية الذي يمكن أن يختلف دوره وفقاً لأداء البنك، فعندما يعجز أداء البنك عن تحقيق توقعات المجلس، يتم عادةً إقالة الرئيس التنفيذي، وهذا يُدعم بمفهوم الهيمنة الإدارية الذي ينتقد فعالية المجلس في مراقبة الإدارة وحماية مصالح المساهمين، ويتعارض مع نظرية الوكالة التي تؤكد أن استقلالية أعضاء المجلس الخارجيين تلعب دوراً كبيراً في تقليل مشاكل الوكالة، ويُفضل تعيين أعضاء خارجيين لأنهم يجلبون خبراتهم ومعرفتهم المستقلة، وتشير الدراسات إلى أن وجود نسبة عالية من المديرين المستقلين يساعد البنك على تحقيق أداء متفوق، حيث يقللون من تعارض المصالح ويضمنون إدارة فعالة ومسؤولة (Lamia, 2017).

لقد لعبت المؤسسات الأردنية دوراً مهماً في تحديد مفهوم العضو المستقل، وفقاً للتعدلات القانونية التي أدخلتها الحكومة الأردنية، بما في ذلك التعديلات على قانون البنوك رقم (7) لسنة (2019). وفقاً لهذا القانون، يُعرف عضو مجلس إدارة البنك المستقل على أنه شخص غير مساهم رئيسي، والذي لا يخضع لسيطرة أي من المساهمين الرئيسيين، ويتمتع بالموهلات والخبرات المالية والمصرفية المطلوبة وفقاً للشروط التي يحددها البنك المركزي (البنك المركزي الأردني، 2020).

ويرى الباحث أن مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية الأردنية يسعى جاهداً إلى تحسين أدائها وتفادي الفشل، من خلال تعزيز استقلالية لجانها وتعزيز الحوكمة المؤسسية، وهذا يعزز بدوره الرقابة الشرعية على هذه البنوك.

3-2 الدراسات السابقة

هدفت دراسة لمسلم وأخرون، (2022) إلى تسليط الضوء على الحوكمة في المصارف الإسلامية من خلال تحديد الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلى أن الحوكمة في المصارف الإسلامية يحكمها الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وتحديد العلاقة بين كافة الأطراف المكونة للنظام المصرفي الإسلامي والمتمثلة في العدالة والمسئولية والمساءلة والشفافية. بينما هدفت دراسة الجمهور (2021) إلى التاصيل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلى تعريف مناسب لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية، ومشروعية تلك المبادئ في الكتاب والسنة. بينما هدفت دراسة Alam & Miah, (2021) إلى التحقق من مدى استقلالية وفعالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في بنغلاديش، وتوصلت الدراسة إلى أن عملية تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في بعض المصارف لا تتم وفقاً لتعليمات وإرشادات البنك المركزي، ووجود أدلة مختلطة فيما يتعلق باستقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

في حين هدفت دراسة Lahmadi & Lefaida, (2021) إلى البحث في أوجه التشابه والاختلاف في القوانين والأنظمة والأحكام الحالية التي تنظم إنشاء وتكوين ومهام وواجبات وصلاحيات لجان التدقيق في القطاع البنكي



في ثلاث دول من شمال إفريقيا: الجزائر، تونس والمغرب، وتوصلت الدراسة إلى أن لجان التدقيق في دول شمال إفريقيا محل الدراسة لا تزال في المراحل الأولى من التأسيس والتنفيذ، لا سيما في الجزائر حيث تلعب لجان التدقيق دوراً محدوداً للغاية. إلى حد أقل، تونس حيث تتمتع لجان التدقيق بسلطات ومهام أكثر لأدائها. وبالتالي، يمكن للجان التدقيق العمل بفعالية في القطاع البنكي التونسي. بالنسبة للقطاع البنكي المغربي، تتمتع لجان التدقيق بجميع الصلاحيات والمهام اللازمة. بالإضافة إلى ذلك، كلف المشرع المغربي لجنة التدقيق بالعديد من المهام والواجبات والوظائف الرقابية لتمكينها من تنفيذ واجباتها بشكل كامل وبكفاءة وفعالية، الأمر الذي سينعكس على حوكمة أفضل للقطاع البنكي المغربي. أما دراسة (Nourredine, 2020) والتي هدفت إلى إلقاء نظرة على لجنة التدقيق والدور الذي تلعبه في تعزيز وتفعيل ممارسات حوكمة المؤسسات في بيئة الأعمال الجزائرية، وباعتبار لجنة التدقيق كجنة مستقلة في مهامها وتابعة مجلس الإدارة في المؤسسة وتوصلت الدراسة إلى أنه لدى لجنة التدقيق دور فعال في تعزيز حوكمة المؤسسات في بيئة الأعمال الجزائرية وذلك من خلال تفعيل مختلف الآليات الداخلية والخارجية لحوكمة المؤسسات، تعزيز نظام الرقابة الداخلية بالإضافة إلى تعزيز الإفصاح والشفافية أيضاً داخل المؤسسات الجزائرية. بينما هدفت دراسة (Musa, 2020) إلى فحص وكشف محددات نقاط القوة والضعف في خدمات البنوك الإسلامية من خلال نظم حوكمة الشركات، ومن ثم اقتراح الطرق التي يمكن تحسينها، تم الإبلاغ عن النتائج ومستويات التحليلات من خلال الأنظمة العالمية والإقليمية والقانونية وجودة الانتظام وحجم البنك، وتوصلت الدراسة إلى أن أقوى موضوع لحوكمة الشركات في المصارف الإسلامية في العينة هو الشفافية والإفصاح، تليها الضوابط الداخلية والمراجعة الخارجية. وعلى الجانب الآخر، اتضح أن أضعف موضوع في إطار حوكمة الشركات هو إدارة المخاطر، يليه الحوكمة الشرعية ومجالس الإدارة.

3- الطريقة والإجراءات

1-3 منهج الدراسة

تم استخدام منهج الدراسة الوصفي التحليلي كأسلوب أساسي لتحقيق أهداف الدراسة، من خلال الإجابة عن الأسئلة المطروحة، تحليل البيانات المجمعة، واختبار الفرضيات المطروحة.

2-3 مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، وهي: البنك العربي الإسلامي الدولي، البنك الإسلامي الأردني، بنك صفوة الإسلامي، ومصرف الراجحي، وتم إتباع استراتيجية المسح الشامل في تحديد العينة للدراسة، أما عينة الدراسة هي عبارة عن الأفراد العاملين في هيئة الرقابة الشرعية ودائرة الرقابة الشرعية والامتثال الشرعي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن، بالإضافة إلى لجان مجلس الإدارة في كل بنك، والمتمثلة في (لجنة التدقيق، لجنة إدارة المخاطر، لجنة التسهيلات الائتمانية، ولجنة الترشيحات والمكافآت)

3-3 وحدة التحليل المستهدفة

تم إجراء الدراسة على الأفراد العاملين في المصارف الإسلامية، وتم توزيع (200) إستبانة إلكترونية على أفراد عينة الدراسة من خلال إرسال الرابط عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وبلغ عدد الاستبانات المستردة استرداداً (179) إستبانة، وكان جميعهم صالحة للتحليل الإحصائي.

4-3 مصادر جمع البيانات

استندت الدراسة على مصادر نظرية وأدبية ثانوية لجمع البيانات والمعلومات لإعداد الجانب النظري وتحديد المتغيرات. كما استخدمت المصادر الأولية في إعداد الجانب العملي للدراسة، حيث شملت أداة الدراسة التي تمثلت في استبانة تهدف إلى جمع الردود والاتجاهات من الأفراد المعنيين في المصارف الإسلامية.

5-3 اختبار الموثوقية في أداة الدراسة

يقيس معامل ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha Coefficient) درجة الموثوقية في المستخدمة في الدراسة من خلال تحديد درجة الترابط بين عناصرها، وتعتبر قيمة معامل ألفا كرونباخ التي تبلغ (0.70) وأكبر مؤشراً على ارتفاع الثبات العالي في أداة الدراسة، وبالتالي موثوقيتها وإمكانية استخدامها لإجراء عمليات التحليل الإحصائي. والجدول الآتي يوضح نتائج اختبار موثوقية أداة الدراسة:



الجدول (1): نتائج إختبار موثوقية أداة الدراسة

الرقم	المتغير	قيمة ألفا
1	شروط العضوية	0.816
2	الالتزام	0.804
3	الاستقلالية	0.802
4	القرارات الشرعية	0.791
	محددات حاكمية الرقابة الشرعية	0.803
	استقلالية لجان مجلس الإدارة	0.859

تشير قيم الجدول (1) إلى ارتفاع درجة الثبات والموثوقية في أداة الدراسة، حيث ظهرت جميع قيم ألفا كرونباخ أكبر من (0.70)، إذ بلغت أقل قيمة (0.791) وهي عند متغير القرارات الشرعية و(0.859) كأعلى قيمة عند متغير استقلالية لجان مجلس الإدارة.

3-6 الأساليب الإحصائية

تم تحليل بيانات الدراسة من خلال استخدام أدوات التحليل الإحصائي الملائمة، من خلال الاستعانة بالبرنامج الإحصائي (Statistical Package for Social Sciences- SPSS)، وتم استخدام الإختبارات الإحصائية الأتية:

1. الإحصاء الوصفي: التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية؛ لتقديم وصف شامل لدرجة موافقة أفراد عينة الدراسة على الفقرات المختلفة.
2. معامل الاتساق الداخلي - كرونباخ ألفا: لقياس ثبات أداة الدراسة.
3. معامل تضخم التباين والتباين المسموح به لقياس درجة الارتباط بين المتغيرات.
4. تحليل الانحدار الخطي المتعدد والمتدرج: لإختبار فرضيات الدراسة.
5. الأهمية النسبية تم تحديدها طبقاً للصيغة التالية ووفقاً لمقياس ليكرت الخماسي لبدائل الاجابة لكل فقرة

الحد الأعلى للبيدول - الحد الأدنى للبيدول 5 - 1

$$1.33 = \frac{\text{طول الفترة}}{\text{عدد المستويات}} = \frac{\text{طول الفترة}}{3}$$

3

عدد المستويات

حيث عدد المستويات هي: منخفض، متوسط، ومرتفع، وبذلك يكون:
المستوى المنخفض: الوسط الحسابي من 1 إلى أقل من 2.33
المستوى المتوسط: الوسط الحسابي من 2.33 إلى أقل من 3.66
المستوى المرتفع: الوسط الحسابي من 3.66 لغاية 5.00

4- تحليل البيانات وإختبار الفرضيات

1-4 وصف متغيرات الدراسة

يبين الجدول (2) نتائج وصف متغيرات الدراسة باستخدام مقاييس الاحصاء الوصفي.

الجدول (2): وصف متغيرات الدراسة

الرقم	المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الأهمية النسبية
1	شروط العضوية	3.894	0.321	3	مرتفعة
2	الالتزام	3.941	0.307	1	مرتفعه
3	الاستقلالية	3.881	0.319	4	مرتفعه
4	القرارات الشرعية	3.911	0.351	2	مرتفعه
	محددات حاكمية الرقابة الشرعية	3.904	0.225	-	مرتفعه
	استقلالية لجان مجلس الإدارة	3.801	0.324	-	مرتفعه



تشير القيم إلى ارتفاع الأهمية النسبية لمتغير محددات حاكمية الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الأردنية بوسط حسابي (3.904) وانحراف معياري (0.225)، كما تبين ارتفاع الأهمية النسبية لجميع أبعاد محددات حاكمية الرقابة الشرعية، وقد جاء ترتيبها على التوالي: الإلتزام بمتوسط حسابي (3.941)، القرارات الشرعية (3.911)، شروط العضوية (3.894)، الاستقلالية (3.881). كما تشير القيم إلى ارتفاع الأهمية النسبية لمتغير الدراسة من استقلالية لجان مجلس الإدارة بوسط حسابي (3.801) وانحراف معياري (0.324).

2-4 نتائج اختبار الفرضيات

1-2-4 نتائج اختبار الفرضية الرئيسية H01

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لمحددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الإلتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة إدارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الجدول (3): علاقة وأثر محددات حاكمية الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة

درجات الارتباط الخطي التباين المسموح به	المعاملات المعيارية				المعاملات غير المعيارية		المتغير المستقل
	VIF	Sig. T	T	β	الخطا المعياري	B	
0.689	1.616	0.000	3.434	0.189	0.053	0.182	شروط العضوية
0.451	2.215	0.000	6.048	0.251	0.042	0.254	الإلتزام
0.475	2.105	0.000	3.160	0.155	0.050	0.158	الاستقلالية
0.553	1.809	0.000	3.537	0.190	0.054	0.191	القرارات الشرعية
0.721						R	
0.520						R ²	
125.218						F	
0.000						Sig. F	

المتغير التابع: استقلالية لجان مجلس الإدارة

تشير قيم الجدول (3) إلى علاقة محددات حاكمية الرقابة الشرعية وأثره في استقلالية لجان مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية الأردنية، حيث تبين أن محددات حاكمية الرقابة الشرعية يرتبط بعلاقة قوية وموجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة (R=0.721)، وساهم في تفسير (52%) من التغير في استقلالية لجان مجلس الإدارة، كما تبين أن تأثيره كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة (F=125.218, Sig.F=0.000). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لمحددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الإلتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة إدارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الإنتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن". ويتبين من الجدول (3) عدم وجود ارتباطات خطية عالية بين المتغيرات التفسيرية (المستقلة)، حيث ظهرت جميع قيم معامل تضخم التباين (VIF) أقل من (10)، وقيم معامل التباين المسموح به أقل من (1.0).

2-2-4 نتائج اختبار الفرضيات الفرعية

الفرضية الفرعية الأولى H01.1

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لشروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

يتبين من الجدول (3) أن شروط العضوية ترتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة (B=0.182)، وأن أثرها كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة (T=3.434, Sig.T=0.000). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لشروط العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الفرضية الفرعية الثانية H01.2

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للإلتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".



يتبين من الجدول (3) أن الإلتزام يرتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة ($B=0.254$)، وأن أثره كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($T=6.048$, $Sig.T=0.000$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للإلتزام في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الفرضية الفرعية الثالثة H_{01.3}

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

تبيّن من الجدول (3) أن استقلالية العضوية ترتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة ($B=0.158$)، وأن أثرها كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($T=3.160$, $Sig.T=0.000$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لاستقلالية العضوية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

الفرضية الفرعية الرابعة H_{01.4}

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للقرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

يتبين من الجدول (3) أن القرارات الشرعية ترتبط بعلاقة موجبة مع استقلالية لجان مجلس الإدارة ($B=0.191$)، وأن أثره كان معنوياً في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($T=3.537$, $Sig.T=0.037$). وبالاعتماد على ما سبق يتضح أنه: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) للقرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن".

ولترتيب أثر أبعاد محددات حاكمية الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة، تم استخدام تحليل الانحدار المتدرج.

الجدول (4): ترتيب أثر أبعاد محددات حاكمية الرقابة الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة

النموذج	محددات حاكمية الرقابة الشرعية	B	قيمة t المحسوبة	Sig* مستوى الدلالة	R ² معامل التحديد	F المحسوبة	Sig* مستوى الدلالة
الأول	الالتزام	0.134	3.874	0.000	0.466	277.172	0.000
الثاني	الالتزام	0.171	4.047	0.000	0.498	225.727	0.000
	القرارات الشرعية	0.102	2.215	0.000			
الثالث	الالتزام	0.211	4.540	0.000	0.514	163.464	0.000
	القرارات الشرعية	0.161	2.598	0.000			
	شروط العضوية	0.154	2.140	0.000			
الرابع	الالتزام	0.254	6.048	0.000	0.520	125.218	0.000
	القرارات الشرعية	0.191	3.537	0.000			
	شروط العضوية	0.182	3.434	0.000			
	الاستقلالية	0.158	3.160	0.000			

تشير قيم الجدول (4) إلى أن (الالتزام) يعد الأكثر تأثيراً في استقلالية لجان مجلس الإدارة، حيث ساهم في تفسير (46.6%) من التغيير في استقلالية لجان مجلس الإدارة ($R^2=0.466$)، وبدخول متغير (القرارات الشرعية) لنموذج الانحدار ازداد نسبة التفسير لتصبح ($R^2=0.498$)، وأدى دخول متغير (شروط العضوية) لنموذج الانحدار إلى زيادة نسبة التفسير لتصبح ($R^2=0.514$)، وعند دخول متغير (الاستقلالية) لنموذج الانحدار الذي يضم الأبعاد الثلاث السابقة مجتمعة ازدادات نسبة التفسير لتصبح ($R^2=0.520$).

5- النتائج والتوصيات

1-5 النتائج

أشارت مخرجات التحليل واختبار الفرضيات إلى النتائج الآتية:



- 1- ارتفاع مستوى الأهمية النسبية لمحددات حاكمية الرقابة الشرعية وأبعاده (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن. وهذا يشير إلى زيادة الوعي بأهمية هذه المحددات لتحقيق شروط العضوية والالتزام والاستقلالية العضوية، والامتثال للقرارات الشرعية.
- 2- ارتفاع مستوى الأهمية النسبية لاستقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن. وهذا يدل على الاعتراف المتزايد بأهمية ضمان أن لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية، تعمل باستقلالية وحياد، حيث أن هذا الارتفاع في الأهمية ينبع من الحاجة إلى حوكمة رشيدة وفعالة والتي تهدف إلى حماية مصالح المساهمين وضمان أن إدارة البنك تعمل بما يتماشى مع أفضل المعايير والممارسات الدولية
- 3- وجود أثر دال إحصائياً لمحددات حاكمية الرقابة الشرعية ممثلة في (شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية) في استقلالية لجان مجلس الإدارة (استقلالية لجنة التدقيق، استقلالية لجنة إدارة المخاطر، استقلالية لجنة التسهيلات الائتمانية، استقلالية لجنة الترشيحات والمكافآت) في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن
- 4- وجود أثر دال إحصائياً شروط العضوية، الالتزام، الاستقلالية، القرارات الشرعية في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن.
- 5- يعتبر الالتزام من أهم محددات حاكمية الرقابة الشرعية تأثيراً في استقلالية لجان مجلس الإدارة في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، وهذا قد يشير إلى المصادقية والثقة في هذه البنوك، ومن السهل مراقبة أدائها والتأكد من أنها تعمل حسب النصوص والقيم الإسلامية

2-5 التوصيات

- بناءً على النتائج السابقة، يقترح البحث التوصيات الآتية:
- 1- زيادة الإفصاحات حول تعزيز الشفافية التي تتعلق بالقرارات الشرعية، بما في ذلك نشر تقارير سنوية تفصيلية عن أنشطة هيئة الرقابة الشرعية
 - 2- التأكيد على استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن الإدارة التنفيذية للبنوك الإسلامية الأردنية، لضمان اتخاذ قرارات نزيهة ولا تتأثر بالضغط الإداري
 - 3- وضع معايير أكثر صرامة حول تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، وذلك ليم اختيار أفراد ذو كفاءة وخبرة في الشريعة الإسلامية.
 - 4- تنظيم برامج تدريبية مستمرة لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لتحديث معارفهم بأخر التطورات في الفقه الإسلامي والتمويل الإسلامي.
 - 5- تشجيع أعضاء هيئة الرقابة على المشاركة في البحوث والمؤتمرات العلمية لتبادل المعرفة واكتساب خبرات جديدة
 - 6- اعتماد تقنيات الرقابة الشرعية الرقمية لتحسين كفاءة وفعالية عمليات الرقابة

المراجع

1. ابن القيم، محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد (1432هـ). مفتاح دار السعادة. ط1، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
2. ابن تيمية، تقي الدين ابو العباس أحمد. (1987). الفتاوى الكبرى. ط1، ج3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
3. ابو فارة، حنين ابراهيم حسني. (2022). تأثير خصائص مجلس الإدارة على توزيعات الأرباح - الرافعة المالية كمتغير معدل. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة جرش، جرش، الاردن.
4. أممين، محمد. (2009). معايير حوكمة الرقابة الشرعية. مؤتمر الرقابة الشرعية الرابع عشر، الفترة 22-23 آذار، المنامة، البحرين.
5. الاسداوي، مصطفى السيد مصطفى علي. (2021). أثر خصائص مجلس الإدارة وهيكل الملكية على التجنب الضريبي: دراسة اختبارية في البيئة المصرية. المجلة العلمية للدراسات المحاسبية، جامعة قناة السويس، المجلد (3)، العدد 2، ص76-125.



6. الجراوي، إيمان محمد أحمد محمود. (2021). تحليل العلاقة بين خصائص الإدارة وممارسات إدارة الأرباح من خلال الأنشطة الحقيقية: دراسة تطبيقية على سوق الأوراق المالية المصري. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، المجلد 12، العدد (1)، ص183-207.
7. البدارين، عبدالله محمد وعماد، رفق خالد بركات. (2019). استقلال الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية الأردنية، الواقع والمأمول. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 15، العدد (1).
8. بكر، محمد داود. (2001). معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية. المؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، يومي 9-10/أكتوبر.
9. البنك المركزي الأردني (2020). البنك المركزي الأردني (2000). تعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة لسنة 2000
10. الجمهور، مساعد. (2021). التأصيل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقطيف، جامعة الأزهر، المجلد 2، العدد (40)، ص1047-1094.
11. الحسين، وليد بن علي. (2010). اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي. ط1، دار التدمرية للنشر، الرياض، السعودية.
12. الرشدي، ثامر. (2020). مدى التزام البنوك الإسلامية الكويتية بتعليمات حوكمة الرقابة الشرعية عند منح الائتمان للمشروعات الصغيرة. مجلة القلم، عدد (20).
13. الزيادات، عماد. (2011). استقلالية هيئات الرقابة الشرعية والزامية فتاواها وقراراتها في المؤسسات المالية الإسلامية، نموذج تطبيقية تشريعية وعمليات في المملكة الأردنية الهاشمية. مجلة جامعة نجاج للأبحاث العلوم الإنسانية، المجلد 25.
14. الشاطبي، ابي اسحاق ابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. (2001). الموافقات. تحقيق: مشهور بن حسين آل سلمان، ط1، ج5، دار ابن عفان، القاهرة، مصر.
15. الصلاحين، عبدالمجيد. (د.ت). هيئات الفتاوى والرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية. مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر العلمي الرابع، دبي، الإمارات.
16. العازمي، وليد وحسن، عبد المجيد وشرف الدين، أشرف. (2020). أثر معايير الحوكمة الشرعية في تعزيز الإفصاح والشفافية في المصارف الإسلامية الكويتية. مجلة الدولية للتراث في الثروة والتمويل الإسلامي، معهد المصرفية والمالية الإسلامية، الجامعة الإسلامية، ماليزيا، مجلد 1، عدد (2).
17. العاني، قتيبة عبدالرحمن. (2015). دور الهيئات الرقابية في خصوصية حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية. دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، دبي، الإمارات.
18. عبدالله، علي أحمد. (2000). تفعيل آليات الرقابة على العمل المصرفي. ندوة البركة التاسعة عشر للاقتصاد الإسلامي، ديسمبر، مكة المكرمة، السعودية.
19. العليات، أحمد عبدالعفور. (2006). الفقه والتشريع. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
20. عمار، أحمد. (2020). دور (لجان) مجلس الإدارة كأحد آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري: دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الليبية. مجلة الدراسات الاقتصادية، كلية الاقتصاد، جامعة سرت، مجلد 3، عدد (4).
21. الفروخ، خالد علي هطبول. (2017). دور المجامع الفقهية ومجالس الإفتاء في ضبط الفتوى. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن.
22. كريشان، منال. (2016). أثر استقلالية لجان مجلس الإدارة على المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2008-2014). (أطروحة دكتوراة غير منشورة)، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن.
23. لقاضي، هشام. (2018). معايير حكامه هيئة الرقابة الشرعية. مجلة البلاغ الحضاري، العدد(4)، ص 177-179.
24. لمسلف، عبلة وحماني، حوية وطوبال، ابتسام. (2022). التأصيل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. مجلة الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية، المجلد 2، العدد (40)، ص1047-1094.



25. محمد، فادي. (2004). المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية. ط1، بيروت، لبنان، ص 187-188.
26. معمر، حمدي وصلححة، فلاق. (2021). متطلبات حوكمة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية. مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، مجلد 2، عدد (4).
27. معمر، حمدي وصلححة، فلاق. (2021). متطلبات حوكمة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، مجلد 2، عدد (4).
28. الهاشل، محمد يوسف. (2013). فعاليات المؤتمر الخامس للمؤسسات المالية الإسلامية. الكويت، ص 5-6.
29. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (2000). معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية "الضوابط".
30. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (2002). المعايير الشرعية. المعيار رقم (29)، ملحق ج. المنامة، البحرين.
31. Al Qassaymeh, M., & Al-Barashdi, S. (2024). Role of Option of Sight (Khayar Al-Ro'ya) in Protecting the Buyer in International Sale Contract. International journal for scientific research.
32. Alam, K., & Miah, M. (2021). Independent and Effectiveness of Sharia Supervisory Board of Islamic Banks: Evidence from an Emerging Economy, Op.cite, p.173-191
33. Al-Gasaymeh, A., Qasaimeh, G., Alrawashdeh, N., Alsmadi, A., & Alzoubi, H. (2023). The Impact of Cobit 5 On the Effectiveness of Applying Governance Tools in Jordanian Commercial Banks. Calitatea, 24(194), 377-384.
34. Al-Own, B., Saidat, Z., Kasem, J., & Qasaimeh, G. (2023, March). Impact of Digital Payment Systems and Blockchain on Economic Growth. In 2023 International Conference on Business Analytics for Technology and Security (ICBATS) (pp. 1-5). IEEE.
35. Al-Qassaymeh, M. (2020). Delivery of Electronic Products in Electronic Sale Contracts Under Jordanian Law: An Overall Comment. Business Law Review, 41(6).
36. Al-Qassaymeh, M. Manner, Time and Place of Delivery of the Electronic Product in the Electronic Sale Contract: A Study under Omani Law.
37. International Auditing and Assurance Standers Board. (2015). Handbook of international quality control, auditing review other Assurance, and related services, pronouncement. international federation of accountants, New York, USA,
38. Lahmadi, A., & Lefaida, A. (2021). A Comparative Study of the North African Context: Algeria, Tunisia, and Morocco. Journal of Financial, Amounting and Managerial Studies, Vol. 8, No. (3), p. 830-848.
39. Lamia (2017). The Board of Directors: Scope and Limit of its Influence on the Governance of Algerian Public Economic Enterprises. (Unpublished Doctorat Thesis), University of Algiers, Algeria.
40. Musa, D. (2020). The Application of the Corporate Governance in Management of Islamic Banks. Culture and Development Journal, Vol. 20, No. (152), p.324-350
41. Nourredine, F. (2020). Committee of Audit and Its Role in Enhancing Corporate Governance in Algerian Business Environment. AFAQ Review of Research and Studies, Vol. 3, No.(1), p.8-24
42. Saidat, Z., Abdelrahim, H., Alkhodary, D., & Qasaimeh, G. (2023, March). Impact of open big data and insurrect on business digitalization. In 2023 International



مجلة الفنون والآداب وعلوم الإنسانيات والجنماع

Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com

ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810



Volume (112) September 2024

العدد (112) سبتمبر 2024

Conference on Business Analytics for Technology and Security (ICBATS) (pp. 1-5).
IEEE.

43. Sasaki, T., & Yonezawa, Y. (2015). Corporate Governance and Shareholder
Value. Journal of Securities Analysis, Vol. 3, No. (2). p 41.

44. The auditing practices board. (2006). Ethical standard for reporting accountants.
p33-34.